

Distr.: General
2 March 2015
Arabic
Original: English

الجمعية العامة



مجلس حقوق الإنسان
الدورة الثامنة والعشرون
البند ٦ من جدول الأعمال
الاستعراض الدوري الشامل

تقرير الفريق العامل المعني بالاستعراض الدوري الشامل*

جمهورية إيران الإسلامية

إضافة

آراء بشأن الاستنتاجات و/أو التوصيات، والالتزامات الطوعية، والردود
المقدمة من الدولة موضوع الاستعراض

* لم تحرر هذه الوثيقة قبل إرسالها إلى دوائر الترجمة التحريرية بالأمم المتحدة.

(A) GE.15-04067 200315 230315



الرجاء إعادة الاستعمال



* 1 5 0 4 0 6 7 *

١- شاركت جمهورية إيران الإسلامية بشكل نشط وبناء في الجولة الثانية من الاستعراض الدوري الشامل في ٣١ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٤ في جلسته العشرين حيث تلقت خلالها ٢٩١ توصية. وتود إيران أن تكرر مرة أخرى دعمها الكامل لآلية الاستعراض الدوري الشامل لمجلس حقوق الإنسان.

٢- واستناداً إلى اعتماد وتنفيذ القرار بشأن "بناء مؤسسات مجلس حقوق الإنسان التابع للأمم المتحدة" الوارد في الوثيقة A/HRC/RES/5/1، فإن من المتوقع أن يعمل الاستعراض الدوري الشامل بمثابة آلية تعاونية للمجلس قائمة على معلومات موضوعية وموثوقة وعلى حوار تفاعلي لكفالة التغطية العالمية والمعاملة المتساوية للدول كافة، ويُجرى بطريقة موضوعية وشفافة وغير انتقائية وبناءة وغير تصادمية وغير مُسيّسة.

٣- وتعرب جمهورية إيران الإسلامية عن تقديرها الخالص لجميع الدول التي شاركت بنشاط وبطريقة بناءة في الجولة الثانية من الاستعراض الدوري الشامل لإيران وقدمت توصياتها على أساس المبادئ السالفة الذكر. كما توجه إيران الشكر إلى اللجنة الثلاثية وأمانة شعبة الاستعراض الدوري الشامل للمجلس على تعاونها ومساعدتها الودية.

٤- وقد استعرضت جمهورية إيران الإسلامية بعناية وتفان جميع التوصيات التي قدمت خلال الجولة الثانية من الاستعراض الدوري الشامل لإيران. ووفقاً لذلك، أحال المجلس الأعلى لحقوق الإنسان في إيران، بوصفه جهة الاتصال الوطنية المسؤولة، جميع التوصيات إلى الوزارات والهيئات والمؤسسات الحكومية المعنية لاستعراضها بشكل دقيق وشامل. كما أجرينا مشاورات واسعة ومكثفة مع أصحاب المصلحة الآخرين، بما في ذلك المجتمع المدني والمنظمات غير الحكومية. ولذلك، فقد تم فحص جميع التوصيات بدقة من قبل مختلف السلطات والخبراء من المجالات القانونية والسياسية والاقتصادية والاجتماعية والثقافية والإدارية.

٥- وتشرف جمهورية إيران الإسلامية بأن تعرب عن تأييدها لحوالي ٦٥ في المائة من التوصيات الواردة. وحدير بالذكر أن العديد من التوصيات التي تحظى بتأييد إيران تشمل تلك التي تم تنفيذها بالفعل إلى حد كبير، أو هي بصدد التنفيذ، أو تعتبر مقبولة وقابلة للتنفيذ في إطار قوانيننا الوطنية وخططنا التنموية. وعلاوة على ذلك، قُبلت بعض التوصيات، على الرغم من استخدام عبارات غير لائقة وافتراسات خاطئة، لمجرد أهدافها الموضوعية المهمة. وأخيراً، ينبغي توضيح أن التوصيات التي لم تؤيدها إيران تخالف القوانين والقيم الوطنية الأساسية السائدة.

٦- وفي الختام، تود جمهورية إيران الإسلامية أن تكرر التزامها الثابت بمواصلة التعاون البناء مع أجهزة الأمم المتحدة لحقوق الإنسان، ولا سيما مع مجلس حقوق الإنسان وآلية الاستعراض الدوري الشامل. وترى إيران أن الاستعراض الدوري الشامل هو الآلية الأكثر صلة وفعالية وموثوقية في الأمم المتحدة لاستعراض حالة حقوق الإنسان في جميع الدول.

٧- وفيما يلي موقف جمهورية إيران الإسلامية فيما يتعلق بكل توصية قدمت في الجولة الثانية من استعراضها الدوري الشامل:

(أ) توصيات تحظى بتأييد من جمهورية إيران الإسلامية:

لوفاء بالتزامها الراسخ لحماية وتعزيز حقوق الإنسان لجميع مواطنيها، ولتنفيذ سياساتها وخططها الوطنية بشأن تشجيع وتعزيز حقوق الإنسان والحريات الأساسية والجمهورية وتحقيق السعادة والازدهار والرفاهية لجميع الناس من مختلف مناحي المجتمع، تؤيد إيران التوصيات التالية:

١٣٨-٢٠، ١٣٨-٢٥، ١٣٨-٢٦، ١٣٨-٢٧، ١٣٨-٢٨، ١٣٨-٢٩، ١٣٨-٣٠،
 ١٣٨-٣١، ١٣٨-٣٢، ١٣٨-٣٣، ١٣٨-٣٤، ١٣٨-٣٥، ١٣٨-٣٦، ١٣٨-٣٧، ١٣٨-٣٨،
 ١٣٨-٣٩، ١٣٨-٤٠، ١٣٨-٤١، ١٣٨-٤٢، ١٣٨-٤٣، ١٣٨-٤٤، ١٣٨-٤٥، ١٣٨-٤٦،
 ١٣٨-٤٧، ١٣٨-٤٨، ١٣٨-٤٩، ١٣٨-٥٠، ١٣٨-٥١، ١٣٨-٥٢، ١٣٨-٥٣، ١٣٨-٥٥،
 ١٣٨-٥٦، ١٣٨-٥٧، ١٣٨-٥٨، ١٣٨-٥٩، ١٣٨-٦٠، ١٣٨-٦١، ١٣٨-٦٢، ١٣٨-٦٣،
 ١٣٨-٦٤، ١٣٨-٦٥، ١٣٨-٦٦، ١٣٨-٦٧، ١٣٨-٦٨، ١٣٨-٦٧، ١٣٨-٧٧، ١٣٨-٧٩، ١٣٨-٨٠،
 ١٣٨-٨٢، ١٣٨-٨٣، ١٣٨-٨٥، ١٣٨-٨٦، ١٣٨-٨٧، ١٣٨-٨٨، ١٣٨-٩٣، ١٣٨-٩٤،
 ١٣٨-٩٧، ١٣٨-٩٨، ١٣٨-٩٩، ١٣٨-١٠١، ١٣٨-١٠٣، ١٣٨-١٠٤، ١٣٨-١٠٧،
 ١٣٨-١٠٨، ١٣٨-١٠٩، ١٣٨-١١٠، ١٣٨-١١٤، ١٣٨-١٨١، ١٣٨-١٨٢، ١٣٨-١٨٦،
 ١٣٨-١٨٧، ١٣٨-١٩٤، ١٣٨-١٩٨، ١٣٨-١٩٩، ١٣٨-٢٠٦، ١٣٨-٢١٣، ١٣٨-٢١٧،
 ١٣٨-٢١٩، ١٣٨-٢٢٠، ١٣٨-٢٢١، ١٣٨-٢٢٤، ١٣٨-٢٣٥، ١٣٨-٢٣٦، ١٣٨-٢٣٩،
 ١٣٨-٢٤٠، ١٣٨-٢٤١، ١٣٨-٢٤٢، ١٣٨-٢٤٣، ١٣٨-٢٤٤، ١٣٨-٢٤٦، ١٣٨-٢٤٧،
 ١٣٨-٢٤٨، ١٣٨-٢٤٩، ١٣٨-٢٥٠، ١٣٨-٢٥١، ١٣٨-٢٥٢، ١٣٨-٢٥٣، ١٣٨-٢٥٤،
 ١٣٨-٢٥٥، ١٣٨-٢٥٦، ١٣٨-٢٥٧، ١٣٨-٢٥٨، ١٣٨-٢٥٩، ١٣٨-٢٦٠، ١٣٨-٢٦١،
 ١٣٨-٢٦٢، ١٣٨-٢٦٣، ١٣٨-٢٦٤، ١٣٨-٢٦٥، ١٣٨-٢٦٦، ١٣٨-٢٦٧، ١٣٨-٢٦٨،
 ١٣٨-٢٦٩، ١٣٨-٢٧٠، ١٣٨-٢٧١، ١٣٨-٢٧٢، ١٣٨-٢٧٣، ١٣٨-٢٧٤، ١٣٨-٢٧٥،
 ١٣٨-٢٧٦، ١٣٨-٢٧٧، ١٣٨-٢٧٨، ١٣٨-٢٧٩، ١٣٨-٢٨٠، ١٣٨-٢٨١، ١٣٨-٢٨٥،
 ١٣٨-٢٨٧، ١٣٨-٢٨٨، ١٣٨-٢٨٩، ١٣٨-٢٩٠، ١٣٨-٢٩١؛

(ب) توصيات تحظى بتأييد جزئي من جمهورية إيران الإسلامية:

على الرغم من أن بعض التوصيات التي قدمت أثناء جولة الاستعراض الدوري الشامل لإيران تتضمن صيغة تتعارض مع المبادئ المنصوص عليها في القرار المتعلق ببناء مؤسسات مجلس حقوق الإنسان أو كانت مسيئة وعدائية، فإن جمهورية إيران الإسلامية تؤيد جزئياً هذه المجموعة من التوصيات نظراً لمزاياها وعزم إيران الجاد على حماية وتعزيز حقوق الإنسان على المستوى الوطني. وعلاوة على ذلك، ينبغي أن يؤخذ في الاعتبار أن التنفيذ الكامل لبعض هذه التوصيات يخالف دستورنا وقوانيننا الأساسية وقيمنا الإسلامية. وغني عن القول إن مسار العمل

اللازم لتعديل القوانين الحالية يحتاج إلى وقت ومداولات مطولة بين المكونات المختلفة للعملية التشريعية. وعند تمرير تشريعات جديدة، فإننا بحاجة إلى أن نأخذ في الاعتبار رأي جميع الجهات الفاعلة الحكومية وغير الحكومية ذات الصلة. ولهذا السبب، لن نؤيد إلا الأجزاء التي يمكن تعديلها وفقاً للمواضيع المذكورة في التوصيات.

١٣٨-٧، ١٣٨-٨، ١٣٨-١٢، ١٣٨-٥٤، ١٣٨-٦٩، ١٣٨-٧٢، ١٣٨-٧٣،
 ١٣٨-٧٤، ١٣٨-٧٥، ١٣٨-٧٦، ١٣٨-٧٨، ١٣٨-٨١، ١٣٨-٨٤، ١٣٨-٨٩، ١٣٨-٩٠،
 ١٣٨-٩١، ١٣٨-٩٢، ١٣٨-٩٥، ١٣٨-١٠٠، ١٣٨-١٠٢، ١٣٨-١٠٦، ١٣٨-١١١،
 ١٣٨-١١٢، ١٣٨-١١٣، ١٣٨-١١٧، ١٣٨-١١٨، ١٣٨-١١٩، ١٣٨-١٢٢، ١٣٨-١٢٧،
 ١٣٨-١٣١، ١٣٨-١٣٥، ١٣٨-١٥٦، ١٣٨-١٨٣، ١٣٨-١٨٤، ١٣٨-١٨٥، ١٣٨-١٩٠،
 ١٣٨-١٩٢، ١٣٨-١٩٣، ١٣٨-١٩٥، ١٣٨-١٩٦، ١٣٨-٢٠٤، ١٣٨-٢٠٥، ١٣٨-٢٠٧،
 ١٣٨-٢٠٨، ١٣٨-٢٠٩، ١٣٨-٢١٠، ١٣٨-٢١١، ١٣٨-٢١٢، ١٣٨-٢١٤، ١٣٨-٢١٦،
 ١٣٨-٢٢٦، ١٣٨-٢٢٩، ١٣٨-٢٣١، ١٣٨-٢٣٤، ١٣٨-٢٣٧، ١٣٨-٢٨٢، ١٣٨-٢٨٤،
 ١٣٨-٢٨٦؛

(ج) توصيات لا تحظى بتأييد من جمهورية إيران الإسلامية:

بذلت جمهورية إيران الإسلامية قصارى جهدها لقبول أكبر عدد ممكن من التوصيات المقدمة من البلدان المختلفة، وهو ما يمكن ملاحظته من عدد التوصيات المقبولة من بين تلك المقدمة من العديد من البلدان من جميع المناطق الجغرافية في العالم. غير أنه للأسباب المذكورة أدناه، لا تحظى بعض التوصيات بالتأييد:

- قدمت بعض التوصيات دون إيلاء الاعتبار الواجب للقيم الأساسية والتعاليم الإسلامية التي تنظم مجتمعنا؛
- بعض التوصيات تتعارض بشكل واضح مع الدستور والقوانين الأساسية للبلد؛
- بعض التوصيات تتعارض بشكل واضح مع روح التعاون على النحو المنصوص عليه في معاهدة بناء المؤسسات حيث تلجأ إلى مزاعم اتهامية باستخدام لغة غامضة وغير لائقة بهدف الإشارة إلى افتراضات وادعاءات غير مقبولة؛
- علاوة على ذلك، فإن مضمون بعض التوصيات لا يتوافق مع أسماء المحافظات والتقسيمات الإدارية. ولو صُححت الصيغة والعيوب الواردة في هذه التوصيات، لأيدتها إيران؛

وفيما يلي قائمة بالتوصيات التي لم تؤيدها إيران:

١-١٣٨، ٢-١٣٨، ٣-١٣٨، ٤-١٣٨، ٥-١٣٨، ٩-١٣٨، ١٠-١٣٨، ١١-١٣٨،
 ١٣-١٣٨، ١٤-١٣٨، ١٥-١٣٨، ١٦-١٣٨، ١٧-١٣٨، ١٨-١٣٨، ١٩-١٣٨، ٢١-١٣٨،
 ٢٢-١٣٨، ٢٣-١٣٨، ٢٤-١٣٨، ٧٠-١٣٨، ٧١-١٣٨، ٩٦-١٣٨، ١٠٥-١٣٨، ١١٥-١٣٨،
 ١١٦-١٣٨، ١٢٠-١٣٨، ١٢١-١٣٨، ١٢٣-١٣٨، ١٢٤-١٣٨، ١٢٥-١٣٨، ١٢٦-١٣٨،
 ١٢٨-١٣٨، ١٢٩-١٣٨، ١٣٠-١٣٨، ١٣٢-١٣٨، ١٣٣-١٣٨، ١٣٤-١٣٨، ١٣٦-١٣٨،
 ١٣٧-١٣٨، ١٣٨-١٣٨، ١٣٩-١٣٨، ١٤٠-١٣٨، ١٤١-١٣٨، ١٤٢-١٣٨، ١٤٣-١٣٨،
 ١٤٤-١٣٨، ١٤٥-١٣٨، ١٤٦-١٣٨، ١٤٧-١٣٨، ١٤٨-١٣٨، ١٤٩-١٣٨، ١٥٠-١٣٨،
 ١٥١-١٣٨، ١٥٢-١٣٨، ١٥٣-١٣٨، ١٥٤-١٣٨، ١٥٥-١٣٨، ١٥٧-١٣٨، ١٥٨-١٣٨،
 ١٥٩-١٣٨، ١٦٠-١٣٨، ١٦١-١٣٨، ١٦٢-١٣٨، ١٦٣-١٣٨، ١٦٤-١٣٨، ١٦٥-١٣٨،
 ١٦٦-١٣٨، ١٦٧-١٣٨، ١٦٨-١٣٨، ١٦٩-١٣٨، ١٧٠-١٣٨، ١٧١-١٣٨، ١٧٢-١٣٨،
 ١٧٣-١٣٨، ١٧٤-١٣٨، ١٧٥-١٣٨، ١٧٦-١٣٨، ١٧٧-١٣٨، ١٧٨-١٣٨، ١٧٩-١٣٨،
 ١٨٠-١٣٨، ١٨٨-١٣٨، ١٨٩-١٣٨، ١٩١-١٣٨، ١٩٧-١٣٨، ٢٠٠-١٣٨، ٢٠١-١٣٨،
 ٢٠٢-١٣٨، ٢٠٣-١٣٨، ٢١٥-١٣٨، ٢١٨-١٣٨، ٢٢٢-١٣٨، ٢٢٣-١٣٨، ٢٢٥-١٣٨،
 ٢٢٧-١٣٨، ٢٢٨-١٣٨، ٢٣٠-١٣٨، ٢٣٢-١٣٨، ٢٣٣-١٣٨، ٢٣٨-١٣٨، ٢٤٥-١٣٨،
 ٢٨٣-١٣٨؛

(د) تفسيرات وملاحظات محددة:

- **التوصية ١:** نرى أن هذه التوصية غامضة. فقد انضمت إيران حتى الآن إلى العديد من المعاهدات والاتفاقيات الدولية لحقوق الإنسان. وفي إيران، كما هو الحال في بلدان أخرى، يتطلب الانضمام إلى الاتفاقيات الدولية بعض الإجراءات والشكليات المحلية وكذلك مراجعة من الجهاز التشريعي ومطالبة بالتصديق. وللأسف، تتجاهل هذه التوصية تلك الحقيقة إلى حد كبير؛
- **وضع المرأة في إيران والتوصيات ذات الصلة:** أعطت جمهورية إيران الإسلامية منذ إنشائها اهتماماً خاصاً للنهوض بحقوق ووضع المرأة وتعزيزها. وانطلاقاً من هذا الهدف، أجرت إيران إصلاحات واسعة لتحسين الوضع الصحي والتعليمي للمرأة، ومكافحة الفقر، وخلق فرص العمل، وتوفير بيئة أكثر أمناً للمرأة، ومكافحة العنف ضدها وزيادة مشاركتها الاقتصادية والاجتماعية والسياسية في المجتمع. وبالإضافة إلى القوانين التي تنظم العنف ضد النساء في الأماكن العامة، اتخذت إيران أيضاً إجراءات ضد العنف المنزلي. ووفقاً للملاحظة بالمادة ١١٣٠ من القانون المدني في إيران، يمكن أن يكون الضرب أو أي شكل من أشكال السلوك المسيء للنساء سبباً لمطالبة الزوجة بالطلاق، بالإضافة إلى العقوبة التي يقرها القانون. وتماشياً مع

سياستها العامة لدعم حقوق المرأة، تؤيد إيران العديد من التوصيات المقترحة في هذه الجولة من الاستعراض الدوري الشامل؛

• **التوصيتان ٦ و ٨:** تحظر المواد ٣٢ و ٣٨ و ٣٩ من دستور جمهورية إيران الإسلامية بشدة اللجوء إلى التعذيب، ويحظر المشرع في المادة ١٦٩ من "قانون العقوبات الإسلامي"، والفقرات ١ و ٦ و ٧ و ٩ و ١٠ من "قانون المادة الواحدة المتعلق باحترام الحريات المشروعة وحماية حقوق المواطن" والمادة ١٦٩ من "اللائحة التنفيذية للسجون والإصلاحات" اللجوء إلى جميع أشكال التعذيب، وتُفرض تدابير عقابية ثقيلة لضمان منع التعذيب. وقد اتخذت إيران أيضاً تدابير عملية لتعزيز الوظائف الرقابية عن طريق إنشاء المجلس الرقابي المركزي لحماية حقوق المواطن في العاصمة والمحافظات. وقد أرسلت الهيئة القضائية في إيران أفرقة تفتيش على المؤسسات ذات الصلة، ويتم التحقيق في التقارير الواردة بشأن الانتهاكات المزعومة. وبالإضافة إلى ذلك، فقد توخى المشرع آلية للشكاوى للذين يدعون انتهاك حقوقهم كمواطنين، بما في ذلك الشكاوى المتعلقة باللجوء إلى التعذيب. وآلية الشكاوى هذه مدرجة في تشريعات بشأن "الحريات المشروعة وحقوق المواطنين". ويُخضع هذا التشريع الجهات المعنية للمساءلة ويتيح ترتيبات لتقديم شكاوى ضدها من خلال مجلس الرقابة، على النحو المنصوص عليه في القانون. ونتيجة لتدابير رقابية أكثر شدة، شهدنا انخفاضاً كبيراً في عدد الشكاوى التي استلمتها "مجالس التفتيش" في السنوات الأخيرة. وتصدر الإشارة إلى أن التدابير التي اتخذتها الهيئات المعنية في إيران تتوافق مع أهداف اتفاقية الأمم المتحدة لمناهضة التعذيب. وعلاوة على ذلك، تجري إدارات البحوث في هذه المؤسسات حالياً المزيد من الدراسات بشأن أحكام الاتفاقية؛

• **التوصية ١٨:** تولي جمهورية إيران الإسلامية أهمية كبيرة لتعزيز حقوق الطفل. ولهذا السبب، انضمت إيران إلى اتفاقية حقوق الطفل وبروتوكولها الاختياري الثاني بشأن بيع الأطفال واستغلال الأطفال في البغاء وفي المواد الإباحية، وذلك إلى جانب العديد من المبادرات الوطنية. وبما يتفق مع عزمها على تنفيذ الاتفاقية، أنشأت إيران لجنتها الوطنية لحقوق الطفل، وبما يتماشى مع أحكام هذه الاتفاقية، قدمت إيران ثلاثة تقارير دورية إلى هيئة الرصد ذات الصلة. وعلى غرار عدد من البلدان الأخرى، انضمت إيران إلى هذه الاتفاقية وأبدت تحفظاً عاماً في ضوء مبادئها الدينية وثقافتها. ولهذا السبب، لا يمكن أن تؤيد إيران التوصيات التي تتعارض مع هذا التحفظ. والشخص الذي يبلغ سن الرشد ويتمتع بعقل سليم له حرية الزواج وتكوين أسرة مع

مراعاة التزاماته القانونية ومصالحه الشخصية وفقاً لقوانين إيران والتعاليم الإسلامية. وبالإضافة إلى ذلك، يحظر الزواج القسري وفقاً للمادة ١٠٦٢ من القانون المدني في إيران وهو غير ذي صلة على الإطلاق. ويحظر الزواج من شخص لم يبلغ سن الرشد ويعاقب على ذلك وفقاً للمادة ٦٤٦ من قانون العقوبات؛

- **التوصية ٤٧:** من أول يوم انتصرت فيه الثورة الإسلامية في إيران، كانت آفة الإرهاب التي استفادت من دعم بعض البلدان الأجنبية إحدى الانتهاكات الخطيرة للحقوق الأساسية للمواطنين الإيرانيين، ولا سيما الحق في الحياة والحق في التمتع بالأمن والسلام. وفقد نحو ١٧٠٠٠ شخص إيراني حياتهم كنتيجة مباشرة للإرهاب، وعلى مدى السنوات الخمس الماضية، تم اغتيال ٥ من العلماء النوويين الإيرانيين. ولسوء الحظ، تأثرت المنطقة المجاورة لنا بشدة من آفة الإرهاب في السنوات الأخيرة. وستقبل جمهورية إيران الإسلامية هذه التوصية وستواصل جهودها لرفع الوعي بالآثار السلبية للإرهاب ومنع تطبيق المعايير المزدوجة فيما يتعلق بهذه الظاهرة الشريرة؛
- **التوصيتان ٤٦ و ٥٢:** غني عن القول إن العقوبات المفروضة وغير القانونية، وخاصة التدابير والعقوبات القسرية الانفرادية تتعارض مع ميثاق الأمم المتحدة والقانون الدولي وحقوق الإنسان الدولية والقانون الدولي الإنساني ولا سيما العهدين. وتؤثر هذه العقوبات أيضاً تأثيراً سلبياً في التمتع بأبسط الحقوق وحقوق الإنسان الأساسية للمواطنين في البلدان المستهدفة. كما أن الأغلبية العظمى من بلدان العالم لا ترى هذه العقوبات على أنها مشروعة ولا أن لها ما يبررها، بل ترى أن العقوبات الاقتصادية ضد مواطني بلد ما تتناقض بشكل واضح مع جميع قواعد ومعايير حقوق الإنسان. ولذلك، بقبولها لهاتين التوصيتين، ستواصل جمهورية إيران الإسلامية حماية حقوق شعبها بالوقوف ضد فرض العقوبات الاقتصادية؛
- **التوصية ٨٩:** هذه التوصية غامضة وتجدر الإشارة إلى أن الدستور والقوانين الأخرى في البلد تؤكد بإصرار على رفض التمييز ولا توجد حاجة إلى تشريع شامل جديد في هذا الصدد؛
- **التوصية ١٤٣:** وفقاً للقواعد الإسلامية وقوانين إيران وكذلك المبادئ الثقافية التي ينادي بها الشعب بشأن أهمية الأسرة، فإن العلاقات الجنسية بين الأفراد غير مسموح بها إلا في إطار الزواج. وعلاوة على ذلك، يحظر القانون أي شكل من أشكال الاضطهاد وسوء المعاملة لأي مواطن إيراني بصرف النظر عن حالته البدنية والنفسية، ويتم التعامل مع الجناة وفقاً للقانون.

وبالإضافة إلى ذلك، وفقاً للقوانين الإسلامية، فإن التدخل في الشؤون الخاصة للأفراد دون أي تمييز ممنوع. وتتم عمليات جراحية لتغيير نوع الجنس في إيران، ولكن بناء على طلب الشخص المعني فقط. وهناك طلبات كثيرة، حتى من الأجانب، لإجراء هذه العمليات الجراحية في المستشفيات الإيرانية بسبب تقدم الطب وانخفاض تكاليف العملية الجراحية، التي يكون الهدف منها إمكانية التمتع بحياة أفضل.

٨- وجدير بالذكر أنه نظراً للحدود المتعلقة بحجم التقارير (بيان الرئيس ٢/٩)، لم يتيسر في هذه الإضافة تقديم تفسيرات بشأن التوصيات ١٢٩ و ٢٣١ و ٢٨٥ وكذلك بشأن عقوبة الإعدام، والتعاون مع الإجراءات الخاصة ومفوضية الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان.